

أحكام القرآن

. @ 71 @

قال القاضي قالت هند للنبي إن أبا سفيان رجل مسيك لا يعطيني ما يكفيني وولدي قال لها النبي ' خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ' وهذا من باب الفتوى وتسليط المفتي للمستفتي على حكم الدعوى فهو أعلم بنفسه وربه أعلم من الكل بكذبه أو صدقه ولا حيلة في شيء من هذا . وعجبا لمن يتصدى للإمامة ويتميز في الفرق بالزعامة ويأتي بهذا السفساف من المقال . قال القاضي وزاد بعد ذلك من معاريض النبي في الحرب ما هو خارج عن هذا الغرض على خط لا يجتمع مع هذا المقصد في دائرة الأفق فكيف في مقدار من التقابل أصغر من نفق \$ الآية التاسعة عشرة \$.

قوله تعالى (! !) [الآية 81] .

فيها ست مسائل \$ المسألة الأولى \$.

الشهادة مرتبطة بالعلم عقلا وشرعا فلا تسمع إلا ممن علم ولا تقبل إلا منه ومراتب العلم في طرقه مختلفة ولكنه يعود إلى أصل واحد وهو تعلقه بالمعلوم على ما هو بها فإذا نسي الشهادة فذكر به وتذكرها أداها وذلك لقول □ سبحانه (!!)